رَقْمُ الصَّكّ: ٣٣٣٩٤٣٨٤ تاريخه: ١٤٣٣/٨/٢٦هـ
رَقْمُ الدعوى: ٣٣٦٠٤١٣٢
رقم قرار التصديق من محكمة الاستئناف:
٣٤٢١٧٦٤١ تاريخه: ١٤٣٤/٥/٢٠هـ

المَوضُوعَات

بيع - سيارة دون قبض كامل الثمن - قيام المشتري (المدعى عليه) بتحويل البائع (المدعى) على آخر له دين في ذمته - إعسار المحال عليه - الرجوع بالدين على المحيل - عدم صحة الحوالة وإلزام المدعى عليه بدفع باقي الثمن .

السَّنَدُ الشرعيّ أو النّظاميّ

- ما قرره الفقهاء كما في الروض المربع (وإذا كان المحال عليه مفلسا أو غير مليء ولم يكن المحتال رضي رجع بدينه على المحيل والمليء هو القادر على الوفاء غير المماطل ويمكنه حضوره لمجلس الحكم) .

مُلخّصُ القضيّة

ادعى المدعي بأنه باع سيارة ذكر وصفها للمدعى عليه ، حول المدعى عليه المدعي على شخص آخر ، اشترط المدعي أن يكون المحال عليه غير معسر ، قبل المحال عليه الحوالة ، تبين أن للمحال عليه دعوى إعسار ولا يمكنه السداد ، طلب المدعي إلزام المدعى عليه بدفع المبلغ ، صادق المدعى عليه على الدعوى ودفع بأن المحال عليه غير معسر ومتى ما صدر صك بإعسار المحال عليه فله الرجوع حينئذ عليه ، لما سبق من الدعوى والإجابة وما قرره

الفقهاء كما في الروض المربع : (وإذا كان المحال عليه مفلساً أو غير مليء ولم يكن المحال رضي، رجع بدينه على المحيل، والمليء هو القادر على الوفاء غير المماطل ويمكنه حضوره لمجلس الحكم)، صدر الحكم بعدم صحة الحوالة وإلزام المدعى عليه بدفع المبلغ المدعى به ، اعترض المدعى عليه ، صدق الحكم من محكمة الاستئناف .

نَصُّ الحُكم ، إعلام الحُكم

الحمد لله وحده وبعد فلدي أنا (....) القاضي في المحكمة العامة بالرياض وبناء على المعاملة المحالة لنا من فضيلة رئيس المحكمة العامة بالرياض/المساعد برقم ٣٢٦٠٤١٣٢ وتاريخ ١٤٣٢/١٢/٢٥هـ المقيدة بالمحكمة برقم ٣٢١٦٢٥١٨٢ وتاريخ ١٤٣٢/١٢/٢٥هـ ففي يوم الاثنين الموافق ١٤٣٣/٠٨/٢٦هـ حضر ..... سعودي بموجب السجل المدني رقم ..... وادعى على الحاضر معه ..... سعودي بموجب سجل مدني رقم ..... قائلا في تحرير دعواه عليه لقد بعت سيارة بثمن وقدره مائه وخمسه وسبعون ألف ريال منها سبعون ألف مقدم ومائه وخمسه الاف ريال حولني على ..... واشترطت عليه ان لا يكون المحال عليه معسرا وقد حضر ..... وقبل الحوالة وتبين بعد ذلك ان له معاملة اعسار وانه لا يمكنه السداد لذا أطلب إلزام المدعى عليه بدفع مائه وخمسه الاف ريال هذه دعواي وبسؤال المدعى عليه قال صحيح اشتريت السيارة المذكورة وبقي مائه وخمسه الاف ريال وحولته بها على ..... واشترط عليه ملاءته و..... ليس بمعسور ويمكنه مطالبته بنفسه إن رغب

هكذا قال وبسؤالهما متى تمت الحوالة قال قبل سنتين وقال المدعى عليه لقد صدر لي حكم على المدعو ..... برقم ٣٧/٦٥ في ١٤٢٩/٠٥/٠٨هـ ولم أسجنه أو اطالب بتنفيذه ولكني حولت المدعى عليه وهو لم يسدد الصك المذكور و إذا صدر له صك إعسار فله الرجوع على وبعرضه على المدعي قال لقد راجعت الحقوق وقالوا أنه لا يصدر إعسار إلا بعد السجن وهو لم يسجن هكذا قال فبناء على ما تقدم ولما قرره الفقهاء كما في الروض المربع (وإذا كان المحال عليه مفلسا أو غير مليء ولم يكن المحتال رضي رجع بدينه على المحيل والمليء هو القادر على الوفاء غير المماطل ويمكنه حضوره لمجلس الحكم) لذلك كله فقد افهمت الطرفين بعدم صحة الحوالة وألزمت المدعى عليه ..... بدفع مبلغ وقدره مائه وخمسه الاف ريال للمدعي وبه حكمت وبعرضه على عليهما قرر المدعي القناعة وقرر المدعى عليه المعارضة وطلب الاستئناف فأجيب لطلبه وسلم صورة الحكم لتقديم اعتراضه عليه خلال ثلاثين يوما فإن مضت المدة ولم يتقدم بلائحة اعتراضيه عليه سقط حقه في الاعتراض واكتسب الحكم القطعية وبالله التوفيق ، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم . حرر في ١٤٣٣/٠٨/٢٦ هـ الحمد لله وحده وبعد ففي يوم الأحد الموافق ١٤٣٤/٤/٢١هـ فتحت الجلسة الساعة الثامنة والنصف وكانت المعاملة قد عادت من محكمة الاستئناف وبرفقها القرار رقم ٣٣٤٧٤١٥٨ وتاريخ ١٤٣٣/١٢/٢٠هـ المتضمن أنه لوحظ أنه ذكر المدعي بأن المحال عليه له معاملة إعسار ولا يمكنه السداد ولم نجد فضيلته تأكد من ذلك بمخاطبة الجهة المختصة في ذلك ولا بد من ذلك والله الموفق

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم والموقع من أصحاب الفضيلة القضاة بمحكمة الاستئناف فضيلة الشيخ ..... وفضيلة الشيخ ..... ورئيس الدائرة فضيلة الشيخ ..... أ . هـ عليه فإن المدعى عليه صادق على اشتراط ملاءة المحال عليه ومن شروط لزوم الحوالة عند الفقهاء الملاءة والمليء هو القادر على الوفاء غير المماطل والمحال عليه في القضية ممتنع عن السداد حيث يقر المدعى عليه باستصدار حكم وانه لم ينفذه ولذا فهو غير مليء ولا حاجة لمعرفة صدور حكم بإثبات إعساره لأن الشرط هو الملاءة وليس عدم الافلاس وهذا ملحظ الحكم فليس لدي سوى ما أجريت و قررت إلحاق ما سبق وإعادته لمحكمة الاستئناف حيث ليس لدي سوى ما أجريته والله الموفق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم حرر في ١٤٣٤/٤/٢١هـ

الحمد لله وحده وبعد فلدي أنا ..... القاضي في المحكمة العامة بالرياض وبناء على المعاملة المحالة لنا من فضيلة رئيس المحكمة العامة بالرياض/المساعد برقم ٣٢٦٠٤١٣٢ وتاريخ ١٤٣٢/١٢/٢٥ هـ المقيدة بالمحكمة برقم ٣٢١٦٢٥١٨٢ وتاريخ ١٤٣٢/١٢/٢٥ هـ ففي يوم الاثنين الموافق١٤٣٤/٠٦/٠٥ هـ افتتحت الجلسة الساعة التاسعة وخمسة وعشرين دقيقة هذا وقد عادت المعاملة من محكمة الاستئناف بالرياض بموجب خطاب رئيس محكمة الاستئناف بالرياض المساعد برقم ٣٤١١٥٠٤٨٦ في ١٤٣٤/٥/٢٧هـ ومشفوعة قرار تصديق صادر من الدائرة الحقوقية الخامسة برقم ٣٤٢١٧٦٤١ في ١٤٣٤/٥/٢٠هـ الذي جاء فيه أنه لم يظهر ما يوجب الاعتراض على الحكم وعليه فقد امرت بتنفيذ الحكم واكمال اللازم وبالله

التوفيق ، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

حرر في ١٤٣٤/٠٦/٠٥ هـ والساعة التاسعة وثلاثون دقيقة

الحمد لله وحده وبعد فلدي أنا ..... القاضي في المحكمة العامة بالرياض ففي يوم الاثنين الموافق١٤٣٤/٠٦/١٢ هـ افتتحت الجلسة الساعة ٠٩١٥ وفيها حضر المدعي ..... المدون هويته سابقا وقرر استلامه لكامل المبلغ المحكوم به وقدره مائة وخمسة الاف ريال وآخره مبلغاً قدره عشرون الف ريال بموجب الشيك المسحوب على مصرف الراجحي برقم ٢٣٧٢٢٢ في ١٤٣٤/٠٦/١١هـ لأمر .....

كما قرر انه لم يعد له لا دعوى ولا طلب في ذمة المدعى عليه وتكون القضية منتهية وجرى تحريره والتهميش بموجبه وبالله التوفيق ، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

حرر في ١٤٣٤/٠٦/١٢ هـ .